

قرار رقم (51) لسنة 2012 م
بشأن اعتماد التنظيم الإداري الداخلي
لديوان المجلس الوطني الانتقالي أو ما يحل مكانه

المجلس الوطني الانتقالي

بعد الاطلاع :

- على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م .
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية .
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3 أغسطس 2011 .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل .
- وعلى القرار رقم (595) لسنة 2010م بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (6) لسنة 2012م الصادر بتاريخ 08 / 01 / 2012م بشأن تكليف مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بالمجلس الوطني الانتقالي .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (14) لسنة 2012م بشأن تعديل بعض الأحكام الواردة بالقرار رقم (6) لسنة 2012م .
- وعلى ما قرره المجلس الوطني الانتقالي في اجتماعه المنعقد يوم الاثنين بتاريخ 04 / 06 / 2012م .

قرر

(1) المادة

يعاد تنظيم إدارة الشؤون الإدارية والمالية بالمجلس الوطني الانتقالي وفقاً لأحكام هذا القرار.

(2) المادة

تكون تسمية الإدارة (ديوان المجلس الوطني الانتقالي أو ما يحل مكانه) له الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة مقره مدينة طرابلس، ويتولى إدارة وتسيير شؤون المجلس الوطني الانتقالي أو ما يحل مكانه .

المادة (3)

يكون التنظيم الإداري الداخلي للديوان المشار إليه في المادة السابقة على النحو المرفق بهذا القرار.

المادة (4)

يصدر بالتنظيم الداخلي لأي استحداث أو تغيير لإدارة أو مكتب أو قسم وتوزيع العمل بها ووضع إجراءاتها قرار من رئيس الديوان، وذلك بعد تقديم الدراسات والمذكرات والمقترنات الازمة لتوجيهه سير العمل من الإدارات والمكاتب التابعة للديوان وبما لا يتعارض مع النظم والقوانين واللوائح المعمول بها.

المادة (5)

يكلف السيد/ عثمان جمعة بن ساسي، رئيساً لديوان المجلس الوطني الانتقالي المشار إليه بالمادة الثانية.

المادة (6)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

صدر في طرابلس: يوم الثلاثاء

بتاريخ: / 2012 م.

